ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing

الإصدار السابع – العدد الرابع والستون
تاريخ الإصدار: 2 – شباط – 2024م
www.ajsp.net

"حراسة الوازع الديني في ضوء مقاصد التشريع الإسلامي"

إعداد الباحثان:

أحمد فوزي يوسف حساسنة

باحث في برنامج دكتوراة الفقه وأصوله المشترك بين جامعات

القدس والخليل والنجاح / فلسطين

الأستاذ الدكتور: محمد مطلق محمد عساف

منسق برنامج دكتوراة الفقه وأصوله

جامعة القدس / فلسطين

https://doi.org/10.36571/ajsp649

AJSP
المجلة العربية للنشر العلمي
الإصدار السابع – العدد الرابع والستون
تاريخ الإصدار: 2 – شباط – 2024م
www.ajsp.net
ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing

ملخص البحث:

يهدف هذا البحث إلى بيان أهمية تحقيق الوازع الديني في نفوس المكلفين، وإلى بيان أن الشريعة الإسلامية راعت في مقاصدها حراسة وتحقيق الوازع الديني لديهم، حيث إن الله تعالى أرسل الرسل وأنزل الكتب وشرع الشرائع؛ لهداية الناس وإخراجهم من الظلمات إلى النور. ويبين البحث أن ضعف الوازع الديني يعود أثره على الفرد ذاته، وعلى المجتمع، وعلى الدولة بأكملها في الدينا، بالإضافة إلى تبعات ذلك على الفرد يوم القيامة؛ لأجل ذلك حرصت الشريعة الإسلامية على تقوية الوازع الديني لدى المكلفين؛ لينعموا بخيري الدنيا والآخرة، وليعيشوا بأمن في ظل نفوذ التشريع وسيادة أحكامه.

وتم في هذا البحث اتباع المنهج الوصفي مع الاستفادة من المنهجين الاستنباطي والاستقرائي، وقد تكون البحث من مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة، وقد تناول المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني، وتناول المبحث الثاني: أدلة اعتبار الوازع الديني، بينما تناول المبحث الثالث: ضعف الوازع الديني وأثر ذلك، والمبحث الرابع: القواعد المقاصدية ذات الصلة برعاية الوازع الديني.

وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج، منها أن الشريعة الإسلامية قد راعت تحقيق وحراسة الوازع الديني من خلال مقاصدها الضرورية والحاجية والتحسينية، وأن تحقيق الوازع الديني عند الفرد يعود بالنفع العام على الفرد نفسه وعلى المجتمع، وعلى الدولة ككل، وفي المقابل فإن ضعف الوازع الديني له آثار سلبية وعواقب وخيمة على الفرد والمجتمع والدولة.

الكلمات المفتاحية: مقاصد التشريع، الوازع الديني، التربية الإيمانية، القواعد الخلقية، نفوذ التشريع، سيادة الشرع.

المقدمة:

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وبعد،

فقد راعت الشريعة الإسلامية تحقيق وحراسة الوازع الديني، فعندما أنزلت الكتب وأرسلت الرسل وشرعت الشرائع روعي تحقيق ذلك؛ حيث إن من حكم مشروعية الصلاة أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، ومن حكم الصيام تحقيق التقوى، ومن حكم الزكاة أنها تطهر نفس المزكي من الشح والبخل، وتعوده على البذل والعطاء، ومن حكم الحج أن يكون المسلم طائعًا لله مستجيبًا له خاضعًا لأوامره سواء عرف علة الحكم أم لا؟ وغيرها من الأحكام الشرعية التي جاءت لتحقيق هذا الهدف.

والوازع الديني عند المكلف قد يتعرض للضعف؛ نتيجة عوامل وأسباب لذلك، فجاءت الشريعة تعالج هذه الأسباب من خلال وسائل ومقومات تعزز حراسة وتحقيق الوازع الديني.

ومقاصد الشريعة الإسلامية عملت على تحقيق هذا الهدف من خلال المقاصد الضرورية، والحاجية، والتحسينية.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تكمن مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية:

أولًا: ما حقيقة الوازع الديني؟

ثانيًا: ما هي أدلة اعتبار الوازع الديني؟

ثالثًا: ما هي أسباب ضعف الوازع الديني، وأثر ذلك؟

رابعًا: ما هي القواعد المقاصدية ذات الصلة برعاية الوازع الديني؟

أهداف الدراسة:

1- بيان المقصود من الوازع الديني، وأدلة اعتباره.
2- بيان أسباب ضعف الوازع الديني، وأثر ذلك.
3- بيان القواعد المقاصدية ذات الصلة برعاية الوازع الديني.

أهمية الموضوع:

أنزل الله تعالى الشرائع، وأرسل الرسل والأنبياء لهداية الناس، وإخراجهم من الظلمات إلى النور، وليتحقق الوازع الديني في نفوس المكلفين، ولتكون أعمال المرء معروضة على ميزان الشرع، بحيث إذا كانت موافقة له عملها ودعا إليها، وإن كانت معارضة أو مخالفة له، ردها ودعا إلى تجنبها، حيث يمكن إبراز أهمية هذا البحث في النقاط الآتية:

1- راعت مقاصد الشريعة الإسلامية تحقيق وحراسة الوازع الديني.
2- ينبغي أن تكون اجتهادات الفقهاء مراعية لما راعتها مقاصد الشريعة، من الحفاظ على تحقيق الوازع الديني للمكلفين.
3- راعت الشريعة اليسر ورفع الحرج والتوسعة على الخلق، لتكون الشريعة نافذة في الأمة.
4- تحقيق الوازع الديني يعود بالنفع العام على المرء ذاته وعلى المجتمع، وعلى الدولة بأكملها.

الدراسات السابقة:

من خلال البحث في مراكز البحث العلمي والمكتبات كان من الدراسات السابقة ما يلي:

1- رعاية الوازع الديني وأثره في التشريع الإسلامي، للباحث نبيل موفق، جامعة الحاج لخضر باتنة، سنة 1435هـ - 1436هـ، وهي عبارة عن أطروحة دكتوراة تبحث في رعاية الوازع الديني ومقوماته وأثره في التشريع الإسلامي. ومما يميز بحثنا هذا أنه اقتصر على القواعد المقاصدية وصلتها في رعاية الوازع الديني، واختصر القواعد المقاصدية وصلتها برعاية الوازع الديني دون الإخلال بالمعنى، حيث إن البحث يعطي القارئ تصورًا عامًا عن حراسة ورعاية الوازع الديني في ضوء مقاصد التشريع الإسلامي.
2- الوازع وأثره في مقاصد الشريعة، للباحثة سلغريوفا برلنت ماجوميدوفنا، الجامعة الأردنية، سنة 1428هـ. وهي عبارة عن رسالة ماجستير تبحث في الوازع الديني وأسباب ضعفه وسبل تقويته وأثره في مقاصد الشريعة. ومما يميز بحثنا هذا أنه ذكر القواعد المقاصدية الضرورية والحاجية والتحسينية ذات الصلة برعاية الوازع الديني، التي لم تذكرها الرسالة، واختصر أسباب ضعف الوازع الديني وسبل تقويته دون إخلال بالمعنى.
3- الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة، للباحث عبد الله بن سيف الأزدي، مجلة الجامعة الإسلامية، 1443هـ، حيث يبحث المؤلف في كتابه الوازع الديني وأثره في الحد من الجريمة، ومما يميز بحثنا هذا أنه بحث في حراسة الوازع الديني ورعايته وسبل تقويته في ضوء مقاصد التشريع الإسلامي، بينما المؤلف بحث أثر الوازع الديني في الحد من الجريمة في الجانب التطبيقي دون أن يبين جانب القواعد المقاصدية.

منهجية الدراسة:

تم اتباع المنهج الوصفي مع الاستفادة من المنهجين الاستنباطي والاستقرائي، مع الالتزام بالخطوات التالية:

1- عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها في السور القرآنية.
2- تخريج الأحاديث النبوية من المصادر الحديثية التي خرّجتها بسندها، والحكم عليها إذا كانت مروية في غير الصحيحين، أو أحدهما.
3- الرجوع إلى المصادر المعتمدة في كل مذهب من المذاهب.
4- ذِكرُ أدلة كل مذهب مع بيان وجه الاستدلال ومناقشتها، وترجيح ما يؤيده الدليل من غير تعصبٍ لأيٍ منها.
5- الرجوع إلى المصادر الحديثة التي يمكن الاستفادة منها في موضوع الرسالة.
6- الرجوع إلى المعاجم اللغوية.
7- إثبات النتائج، ومراعاة الموضوعية والأمانة العلمية.

هيكلية الدراسة وخطتها:

تم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة:

المقدمة، وتشمل بيان أهداف البحث وأهميته، ومشكلة البحث وأسئلته، ومنهج البحث والدراسات السابقة.

المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني.

المطلب الأول: تعريف الوازع الديني لغة واصطلاحًا.

المطلب الثاني: تعريف الوازع الديني باعتباره لقبًا مركبًا.

المبحث الثاني: أدلة اعتبار الوازع الديني.

المطلب الأول: أدلة اعتبار الوازع الديني من القرآن الكريم.

المطلب الثاني: أدلة اعتبار الوازع الديني من السنة النبوية.

المطلب الثالث: أدلة اعتبار الوازع الديني من اجتهادات الصحابة والفقهاء.

المبحث الثالث: ضعف الوازع الديني وأثر ذلك.

المطلب الأول: ضعف الوازع الديني وأسبابه.

المطلب الثاني: أثر ضعف الوازع الديني.

المبحث الرابع: القواعد المقاصدية ذات الصلة برعاية الوازع الديني.

المطلب الأول: حفظ المقاصد الضرورية وصلتها برعاية الوازع الديني.

المطلب الثاني: حفظ المقاصد الحاجية والتحسينية وصلتهما برعاية الوازع الديني.

الخاتمة: وتشتمل على أهم نتائج البحث.

AJSP
المجلة العربية للنشر العلمي
ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing
الإصدار السابع – العدد الرابع والستون
تاريخ الإصدار: 2 – شباط – 2024م
www.ajsp.net

المبحث الأول: مفهوم الوازع الديني

المطلب الأول: تعريف الوازع الديني لغة واصطلاحًا.

تكاد تتفق معاجم اللغة في تعريف الوازع على أن له معنيين:

الأول: الكف عن الشيء، أو كفّ النفس عن هواها، ووزعته: كفته، واتَّزع هو أي: كفَّ[1].

الثاني: الإلهام والإغراء؛ فيقال:" أوزعه الشيء: ألْهَمَهُ إيَّاه وأولعه به "[2]، وألهمني أن أشكر نعمتك التي أنعمت عليَّ[3].

أما تعريف الوازع اصطلاحًا: "الوازع اسم غلب إطلاقه إلى ما يزع من عمل السوء"[4].

والدين في اللغة يطلق على معانٍ كثيرة، منها[5]: الجزاء: يقال دنته بفعله دينًا: جزيته، ومنه يوم الدين أي يوم الجزاء.

ومنها الطاعة: يقال: دنته ودنت له، أي أطعته، ويقال: متدين: أي طائع لله ومنه كذلك دنت الرجل إذا وكلته إلى دينه.

أما تعريف الدين في الاصطلاح:

"وضع إلهي سائق لذوي العقول، باختيارهم المحمود، إلى ما هو الخير بالذّات لهم"[6].

قيل في شرح التعريف[7]:

وضع إلهي: يشمل ما جاء به القرآن والسنّة، وبذلك تخرج كلّ القوانين الوضعية، والتدابير المعاشية والصّناعية.

والسائق: خرج به الأوضاع الإلهية غير السائقة؛ كإنبات الأرض، وإمطار السماء.

وبذوي العقول: خرج بها الطابع والغرائز التي تهتدي بها الحيوانات لخصائص منافعها ومضارّها.

وبالاختيار: خرج بها الأوضاع الاتفاقية والقسرية، كالوجدانيات.

وبالمحمود: خرج الكفر.

المطلب الثاني: تعريف الوازع الديني باعتباره لقبًا مركبًا:

---

[1] ابن منظور، محمد بن مكرم (ت711هـ)، لسان العرب، مادة وزع، 390/8، دار صادر، بيروت، ط 3، 1414هـ.

[2] ابن منظور، لسان العرب، 391/8.

[3] ابن كثير، إسماعيل بن عمر(ت774هـ)، تفسير القرآن العظيم، 183/6، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1420هـ.

[4] ابن عاشور، محمد الطاهر(1393هـ)، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص76، دار السلام، مصر، ط1، 1426هـ.

[5] ابن منظور، لسان العرب، 460/4، مادة دان؛ الجوهري، أبو نصر (ت393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة دان، 2118/5، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، 1407هـ.

[6] اللِّقاني، إبراهيم المالكي (ت1041هـ)، منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، ص112، تحقيق: عبد الله الهلالي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1423هـ.

[7] احميدان، زياد محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص89، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1425هـ.

"التربية الدينية التي تسري في نفوس المؤمنين؛ فينقادوا إلى فعل الطاعات، ويجتنبوا فعل المحرّمات، فهو وازع الإيمان الصَّحيح المتفرّع إلى الرجاء والخوف "[8].

فالوازع الديني تحته عدة مفاهيم، منها[9]:

- إنّ الوازع الديني أساسه الاعتقاد السليم الذي يورث الخشية والخوف من الله.
- إنّ الوازع الديني يستند أيضًا إلى أصول خلقية وسلوكية موافقة لقصد الشارع.
- إنّ الوازع الديني له تأثير في النفوس البشرية أكثر من تأثير القوة والسلطان.
- إنّ المغذي الأول للوازع الديني هو الخوف والرجاء.
- إنّ تربية القرآن والسنّة للمكلّف تعتمد على الوازع الديني.
- إنّ معظم الوصايا الشرعية منوط تنفيذها بالوازع الديني، إذ لم ترتب عقوبات حال تفويتها من قبل المكلف في الدنيا، وإنما أمره في الآخرة.

المبحث الثاني: أدلة اعتبار الوازع الديني

المطلب الأول: أدلة اعتبار الوازع الديني من القرآن الكريم

الفرع الأول: عناية القرآن الكريم بأصل الإيمان بالله وتثبيته في القلوب:

ويتمثل ذلك في التذكير الدائم بعظمة الله، وجبروته، وكبريائه، وتدبيره، ورزقه، وكمال ملكه، وعلمه، بالإضافة إلى برّه وإحسانه، ورحمته وسائر أسمائه وصفات كماله، وقد اختلفت أساليب القرآن في ذلك فتارة بالتّرغيب وتارة بالترهيب، وكل ذلك غاية من البيان[10]، ويعتمد القرآن في ذلك أيضًا بتثبيت الوازع الديني؛ لأن الإيمان بوجود الله فطرة في النفس الإنسانية، وهو أمر ضروري يحصل للإنسان كثمرة من ثمرات مواهبه العقلية[11].

وأحيانًا يضرب الله الأمثال في أصغر مخلوقاته موضحًا كمال ملكه وقدرته واستحقاقه للعبودية، قال الله تعالى: "يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُواْ لَهُۥٓ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُواْ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُواْ لَهُۥ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ" [الحج: 73] وقال الله تعالى: "مثل ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ كَمَثَلِ ٱلْعَنكَبُوتِ ٱتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ ٱلْبُيُوتِ لَبَيْتُ ٱلْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ" [العنكبوت: 41].

الفرع الثاني: عناية القرآن الكريم بتذكير القلوب بالإيمان باليوم الآخر:

ويتمثل ذلك في التذكير الدائم بالموت الذي هو أول منازل الآخرة، كما قال الله تعالى: "كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ" [آل عمران: 185].

ويضرب القرآن الكريم الأمثلة على الحياة الدنيا بالأرض القاحلة التي لا نبات فيها ولا ثمار، فينزل الله الماء فينبت الزرع والزيتون والرمان وغير ذلك من الثمار والمزروعات، ثم تصفر هذه المزروعات وتذبل، وتعود إلى ما كانت عليه، وفي ذلك إشارة إلى سرعة زوالها وقصر أملها، وشدة غرورها، وتذكيرًا لمن استعبدته الدنيا، وألهته عن الآخرة، قال الله تعالى: "ٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ

---

[8] الدّرويش، عبد الرحمن، الشرائع السابقة ومدى حجيتها في الشريعة الإسلامية، ص230، الطبعة الأولى، 1410هـ.

[9] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني وأثره في التشريع، ص32، رسالة دكتوراة من جامعة الحاج لخضر باتنة، 1435هـ.

[10] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص61.

[11] طبارة، عفيف، روح الدين الإسلامي، ص75، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة والعشرون، 1993م.

وَتَفَاخُرُۢ بَيۡنَكُمۡ وَتَكَاثُرٞ فِي ٱلۡأَمۡوَٰلِ وَٱلۡأَوۡلَٰدِۖ كَمَثَلِ غَيۡثٍ أَعۡجَبَ ٱلۡكُفَّارَ نَبَاتُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصۡفَرّٗا ثُمَّ يَكُونُ حُطَٰمٗاۖ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٞ شَدِيدٞ وَمَغۡفِرَةٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٞۚ وَمَا ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلۡغُرُورِ" [الحديد: 20].

الفرع الثالث: اعتماد القرآن على التربية بالتّاريخ من خلال قصص الأنبياء وذكر أحوال الصّحابة:

قال الله تعالى في قصة يوسف – عليه السلام –: "وَرَٰوَدَتۡهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيۡتِهَا عَن نَّفۡسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلۡأَبۡوَٰبَ وَقَالَتۡ هَيۡتَ لَكَۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ" [يوسف: 23].

فقد نزلت الآية الكريمة في مدح يوسف – عليه السلام – لاختياره رضا ربه من الوقوع في المعصية، وذلك يبين قوة الوازع الديني عنده؛ فالسورة هنا تعرض شخصية يوسف – عليه السلام – وأنواع الابتلاءات التي تعرض لها وهي ابتلاءات متنوعة في طبيعتها وفي اتجاهاتها، ابتلاءات الشدة، وابتلاءات الرخاء، وابتلاءات الفتنة بالشهوة، والفتنة بالسّلطان[12]، ويخرج العبد الصّالح من هذه الابتلاءات والفتن كلّها نقيًّا خالصًا متجرّدًا في وقفته الأخيرة، متجهًا إلى ربه بالدعاء المنيب الخاشع[13].

وقد تناولت الآية الكريمة كيد امرأة العزيز بيوسف – عليه السلام – لإيقاعه في الحرام، فقال – عليه السلام – مناجيًا ربّه: "قَالَ رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ وَإِلَّا تَصۡرِفۡ عَنِّي كَيۡدَهُنَّ أَصۡبُ إِلَيۡهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ٣٣ فَٱسۡتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ فَصَرَفَ عَنۡهُ كَيۡدَهُنَّۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٣٤ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا رَأَوُاْ ٱلۡأٓيَٰتِ لَيَسۡجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٖ" [يوسف: 33–35].

أي السجن الذي هدّدتني به أحب إليّ مما يدعونني إليه من المعصية العظيمة التي تذهب بخيري الدنيا والآخرة[14].

والشاهد في هذه القصّة أنّها تشير إلى الوازع الديني عند يوسف – عليه السلام – الذي منعه من الوقوع في معصية ربه ودفعه إلى أن يختار رضا الله، فصاحب الوازع الديني دائمًا يصبر على المعصية، ليؤثر طاعة الله ورضوانه[15].

المطلب الثاني: أدلة اعتبار الوازع الديني من السنّة النبوية:

للسنة النبوية صور متعدّدة في تقويتها للوازع الديني، إذ جاءت في أغلب صورها، تعتني بالقلب باعتباره محلّ الوازع، والوعاء الذي يحتويه، مذكّرة بمنزلته من الجوارح الأخرى، مبيّنة أثره عليها، ففي الحديث: " ألا وإنّ في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب "[16].

الفرع الأول: عناية السنّة النبويّة بمكانة القلب ووسائل إصلاحه:

وتتمثل عناية السنة النبوية بالقلب البشري في النقاط التالية:

1– تغذية القلوب بالتوكل على الله والافتقار إليه: لقد أوصى النبي (صلى الله عليه وسلم) أمته بوصية جامعة مانعة، تشمل كل نوع من أنواع الخير، ترجع أوامرها إلى تغذية القلوب بمعرفة الله وقدرته وكفايته وقيوميته، وهذا يورث في القلب توكلًا على الله وتفويضًا للأمر إليه، ويطمئن إلى تقديره، ويرضى بقضائه، ويثق بكفايته في كل أحواله؛ فعن ابن عباس – رضي الله عنه – قال: كنت خلف النبي (صلى الله عليه وسلم) يومًا فقال لي:" يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده

---

[12] طبّارة، عفيف، مع الأنبياء في القرآن الكريم، ص162–163، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشرة، 1985م.

[13] قطب، سيد، في ظلال القرآن، ص1951–1952، دار الشروق، بيروت، الطبعة الثانية والثلاثون، 1423هـ.

[14] طبّارة، عفيف، مع الأنبياء في القرآن الكريم، ص164.

[15] نبيل، موفق، رعاية الوازع الديني، ص65.

[16] البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه، 28/1، رقم الحديث: 52. مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات، 1219/3، رقم الحديث: 1599.

تجاهك، إذا سألت فسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمّة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيءٍ لم ينفعوك إلا بشيءٍ قد كتبه الله تعالى لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيءٍ لم يضروك إلا بشيءٍ قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف"[17]، وهذا يدل دلالة واضحة على عناية السنة بتقوية الوازع الديني وتنميته، مما يدل على أنه معتبر في أحكامها وأدلتها.

2- تغذية القلب بالخوف والرجاء من الله بتوازن واعتدال: لقد جاء النبي (صلى الله عليه وسلم) بشرع حكيم قمة في التوازن والاعتدال، فقد ذكر أمته (صلى الله عليه وسلم) بعفو الله وبره وإحسانه وحلمه وسعة رحمته، كما حذرها من الذنوب والمعاصي.

3- تغذية القلب بمحبة الله –عز وجل– والاطمئنان بذكره: إنّ مما يزيد في تقوية الوازع الديني وصلابته؛ قوة محبة الله، ودوام ذكره الذي يورث الخشية، وشعور العبد بفضل الله وإحسانه وإنعامه، والتقرب إليه بالنوافل.

الفرع الثاني: بعض الصور التطبيقية في السنّة النبوية المعتبرة للوازع الديني:

أتى ماعز بن مالك الأسلمي إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فقال: يا رسول الله، إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإني أريد أن تطهرني، فرده، فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله، إني قد زنيت، فرده الثانية، فأرسل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) إلى قومه فقال (أتعلمون بعقله بأسًا تنكرون منه شيئًا؟) فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى، فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضًا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله، فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرُجم، قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله إني قد زنيت فطهرني، وإنه ردها، فلما كان الغد قالت: يا رسول الله لمَ ترُدُني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزًا؛ فوالله إنّي لحبلى؛ قال (إمّا لا، فاذهبي حتى تلدي) فلما ولدت أتته بالصبي في خرقة قالت: هذا قد ولدتُه. قال: (اذهبي فأرضعيه حتى تفطميه) فلما فطمتْهُ أتته بالصبي في يده كِسْرةُ خبزٍ، فقالت: هذا، يا نبي الله قد فطمتُهُ، وقد أكل الطعام، فدفع الصبيَّ إلى رجلٍ من المسلمين، ثم أمر بها فحُفرَ لها إلى صدرها وأمر الناس فرجموها، فيُقبلُ خالدُ بنُ الوليد بحجرٍ فرمى رأسها فتنضح الدم على وجه خالد. فسبَّها، فسمع نَبِيُّ اللَّهِ (صلى الله عليه وسلم) سبه إيَّاهَا. فَقَالَ (مَهْلًا يَا خَالِدُ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً، لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغُفِرَ لَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عليها ودفنت)[18].

فيلاحظ أن الوازع الديني هو الباعث لكل من ماعز والغامدية، إلى أن يتطهرا من ذنبهما، وفي هذا ما يغني على إقامة الشريعة آنذاك، وهكذا فالوازع الديني عندما يتمكن من نفس المكلف فإنه يخرجه من داعية هواه حتى يكون عمله موافقًا لشرع الله تعالى؛ وبهذا تكون أحكام الشريعة محترمة نافذة.

المطلب الثالث: اجتهادات الصحابة والفقهاء الدالة على اعتبار الوازع الديني.

إن المتتبع للفروع الفقهية في هذا الباب يجدها كثيرة؛ غير أن القصد في هذا المطلب التمثيل والاستشهاد لاعتبار الوازع الديني عند الفقهاء في اجتهاداتهم، ومنها ما يلي:

المسألة الأولى: حراسة الخليفة الراشد أبي بكر الصديق – رضي الله عنه – للوازع الديني من خلال قتاله لمانعي الزكاة بعد موت النبي (صلى الله عليه وسلم)[19].

---

[17] الترمذي، سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع،667/4، رقم الحديث: 2516، وقال: حديث حسن صحيح، ؛ وصححه الألباني في كتاب صحيح الجامع الصغير وزياداته، 1318/2، رقم الحديث: 7957.

[18] مسلم، صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، 1323/3، رقم: 1695.

[19] ابن عبد البر، يوسف (ت463هـ)، الاستذكار، 152/2، تحقيق: سالم ومعوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000م.

المسألة الثانية: التقاط ضالة الإبل: ورد حديث ينهى عن التقاط ضالة الإبل؛ لأنه لا يخشى عليها ما يخشى على غيرها من الضياع، فقال(صلى الله عليه وسلم):" معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر؛ دعها حتى يجدها ربها "[20].

ولما كان عهد عثمان – رضي الله عنه – وعلم من أحوال الناس أهل زمانه فساد الحق وضعف الوازع الديني، أمر بالتقاط ضوال الإبل وبيعها، فإذا جاء صاحبها أعطي ثمنها، صونًا لمصالح الناس وحفظًا لأموالهم[21].

وهكذا فقد عالج الفقهاء الأحكام المتجددة في ضوء تغيّر الوازع الديني قوةً وضعفًا، وكانوا يقرّرون أحكامًا جديدة تتناسب مع واقع الحال الإيماني تشديدًا وتضييقًا أو توسيعًا وتيسيرًا؛ ولذلك قيل:" يحدث للناس أقضية بقدر ما يحدثون من فجور "[22].

المبحث الثالث: ضعف الوازع الديني وأثر ذلك

المطلب الأول: أسباب ضعف الوازع الديني

السبب الأول: ضعف التنشئة التربوية:

تعتبر التنشئة التربوية الصالحة ثمرة لكل سلوك فاضل محمود، كما أن التنشئة الفاسدة أساس لكل رذيلة خلقيّة، وهذا الضعف يؤثر في بناء أخلاق الفرد والمجتمع على أصعدة، منها[23]:

أ- الجانب العلمي: فضعف الجانب العلمي الشرعي لدى الفرد يفقده أكبر وأقوى حصانة ذاتية؛ لأن العلم الشرعي هو الذي يغرس ويربي النفس على التقوى، ويجعل الإنسان ينظر لما بعد الدنيا من نعيم أو جحيم، وضعف العلم الشرعي يؤدي إلى الجهل الذي يقود إلى موت القلوب، قال ابن تيمية: " فالقلب يموت بالجهل المطلق، ويمرض بنوع من الجهل"[24].

ب- الجانب العقدي والتعبدي: لأن ضعف ذلك يقود الإنسان إلى الملذات والشهوات، والتي بدورها تقود إلى الانحراف؛ لأن العقيدة الصحيحة والعبادة تربي في المسلم قوة اليقين، وقوة البصيرة، وقوة الصبر، وعلوّ الهمة، والبعد عن الدناءة.

ت- الجانب الخلقي: لأن ضعف التنشئة الخلقية على الفضائل الإسلامية يجعل المرء سهل الانقياد لأضدادها من الرذائل السلوكية، لذا ضعف التربية الخلقية من أقوى الأسباب التي تخرم حصانة الوازع الديني وربما تؤدي إلى انعدامه.

ث- البيئة الاجتماعية: متى كانت هذه البيئة غير صالحة أثّرت في الفرد بقدر ما نقص منها من صلاح، وبالتالي يتأثر الوازع الديني بذلك ويضعف.

السبب الثاني: ضعف التناصح الاجتماعي:

وذلك من خلال انعدام مبدأ التعاون على الخير والصّلاح والتناصح، وهو أساس صحّة المجتمع وسلامته، قال الله تعالى: "وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ" [المائدة: 2].

---

[20] البخاري، صحيح البخاري، كتاب اللقطة، باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان، 836/2، رقم: 2243؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب اللقطة، باب في لقطة الحاج، 1346/3، رقم: 1722.

[21] الزرقاني، محمد، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، 98/4، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ.

[22] المرجع السابق، 676/1.

[23] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص111-112.

[24] ابن تيمية، أحمد (ت28هـ)، مجموع الفتاوى، 94/10، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، 1425هـ.

ولعل من أسباب ضعف التناصح الاجتماعي بين أفراد الأمة ما يلي[25]:

أ- الانشغال الذاتي: حيث ينشغل الفرد بشؤونه الخاصة، ومتابعتها والسّعي في تحقيق مصالحه فيتلهّى بذلك عن كلمة الحق التي تحثّ الناس على فعل الخير واجتناب الشر، وفي ذلك من المفاسد الشيء الكثير التي تنعكس على الأمّة، وفي مقدمتها فساد الوازع الديني.

ب- التسابق المادي: ينعكس ذلك على نظرة المجتمع في تقييم الناس.

ت- عدم الشعور بالمسؤولية: سواء على مستوى الأفراد، أو على من ولّاه الله أمرهم، أو حتى على مستوى مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

السبب الثالث: الرّفقة السيئة: نبه المنهج التربوي الإسلامي على الرفقة والصحبة؛ لما لها من تأثير في سلوك الفرد القولي والفعلي والاعتقادي، قال الله تعالى : "ٱلۡأَخِلَّآءُ يَوۡمَئِذِۭ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلۡمُتَّقِينَ" [الزخرف: 67] وقال الله تعالى: "وَيَوۡمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيۡهِ يَقُولُ يَٰلَيۡتَنِي ٱتَّخَذۡتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلٗا ٢٧ يَٰوَيۡلَتَىٰ لَيۡتَنِي لَمۡ أَتَّخِذۡ فُلَانًا خَلِيلٗا" [الفرقان: 27-28]، فالرّفقة السيئة تؤثر لا محالة على معتقد الفرد، وعلى أدائه للشعائر الدينية، كما أنها تؤثر في سلوكه وأخلاقه، ومن مساوئها أيضًا أنها تصد عن الحق، وعن المعروف تنهى، محبةً للشر والفساد، مبغضةً للخير والصلاح.

السبب الرابع: التأثر بالتيارات الفكرية: تعتبر التيارات الفكرية القادمة إلى المجتمع الإسلامي من أعدائهم أشدّ فتكًا وشراسةً على الأخلاق؛ لما تحمله عن طريق الكلمة البرّاقة، والشاشات الملوّنة، والبث المباشر السريع من فتن فكرية كقطع الليل المظلم، حيث تغرس الشك بدل اليقين، وتنشر الفتن بما يفسد الأخلاق وينحدر بها إلى الهاوية، وتتمثل التيارات الفكرية الغازية في وسائل متعددة، منها ما يلي[26]:

أ- البث المباشر: حيث نقل ما هو صالح وما هو فاسد على حدّ سواء، وهو صاحب الحظ الأوفر والنصيب الأكبر من الفساد؛ لأنه يعتبر من أسرع الوسائل الحديثة التي غزت العالم بأسره.

ب- ترجمة كتب الفكر المنحرف: وخصوصًا لمن لا يملكون حصانة شرعيةً ولا علمية ولا فكرية، ومن هذه المواضيع: تحرير المرأة، العلاقات المحرمة، تعليم الجريمة، وغيرها من الآفات التي تفسد الأخلاق وتضعف الوازع الديني.

ت- السفر إلى بلاد الفكر: وخصوصًا إذا لم يكن لحاجة، فهو خطر على المسافر إلا إذا كان صاحب وازع ديني قوي.

المطلب الثاني: أثر ضعف الوازع الديني

أولًا: تشويه حقيقة الإسلام.

ثانيًا: تعريض دين الأمة للنقد.

وهذان الأثران ينتظرهما أعداء الإسلام؛ ليبثوا سمومهم وينشروا ضلالهم في ربوع العالمين؛ لأجل ذلك المسلم على ثغرة من ثغور الدين فلا يؤتين من قبله[27].

ثالثًا: تأخر الناس عن الدخول في الإسلام: إنّ ضعف الوازع الديني من ثماره السيئة أنه ينفر الآخرين من دين الله عز وجل، ممن يُرجى إسلامهم، فلا ينبغي للمسلم أن يكون فتنة للآخرين، قال الله تعالى: "رَبَّنَا لَا تَجۡعَلۡنَا فِتۡنَةٗ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ وَٱغۡفِرۡ لَنَا رَبَّنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡحَكِيمُ" [الممتحنة: 5].

---

[25] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص113-114.

[26] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص115-116.

[27] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص117-118.

رابعًا: إضعاف الأمة بإضعاف دينها: إنّ قوة الأمة بقوة وازعها الديني الناتج عن اليقين بأحكام الدين الصحيح، كما أن ضعفها وهوانها على الأمم الأخرى ناتج عن ضعف تمسّكها بعقيدتها، ففي قوة الأمة قوة للدين، وفي ضعفها ضعف الدين[28].

خامسًا: انعدام الأمن والاستقرار: يعتبر ضعف الأمن الفردي والاجتماعي والإقليمي والدولي من أهمّ مقومات الحياة الهادئة السّعيدة، وإنّ ذلك من أبرز مقومات التقدم الحضاري والاقتصادي، وأحد أهم معايير نفوذ أحكام الشريعة الإسلامية، ولهذا فقد اهتم به الشرع اهتمامًا بالغًا، وقد امتن الله تعالى على عباده بأن وفّر لهم الأمن وجعله من أجلّ النعم الدنيويّة الموجبة للشكر، قال الله تعالى: "فَلۡيَعۡبُدُواْ رَبَّ هَٰذَا ٱلۡبَيۡتِ ٣ ٱلَّذِيٓ أَطۡعَمَهُم مِّن جُوعٖ وَءَامَنَهُم مِّنۡ خَوۡفِۭ" [قريش: 3-4]، وفي هذا المعنى يقول النبي (صلى الله عليه وسلم):" من أصبح منكم معافى في جسده آمنًا في سربه عنده قوت يومه، فكأنّما حيزت له الدنيا"[29].

فإذا ضعف الوازع الديني، وانتشرت في المجتمع أسباب ذلك؛ كالسرقة، والتهريب، والاختطاف، وغير ذلك، وكثرت العداوة والبغضاء بين أفراده، فإن نتيجة ذلك غياب الأمن والاستقرار، وهذا لا شك من أعظم المصائب على الأمة، ومن أكبر الجنايات على مقاصد الشريعة في تحقيق نفوذها والعمل بمقتضى أحكامها[30].

المبحث الرابع: القواعد المقاصدية ذات الصلة برعاية الوازع الديني

إذا كانت مقاصد الشريعة الإسلامية تعني المعاني والحكم ونحوها التي راعها الشارع في التشريع عمومًا وخصوصًا، من أجل تحقيق مصالح العباد، فإن من ضمن هذه الحكم والمعاني رعاية الوازع الديني، وقد دل الاستقراء من خلال تتبع جزئيات الشريعة وأدلتها التفصيلية على ان الشريعة وضعت؛ لتحقيق مصالح المكلفين، من خلال قواعد مقاصدية تحكم أفعالهم وتصرفاتهم، فتكون معللة لكثير من الفروع الفقهية التي ظهرت حكمتها في رعاية الوازع الديني، وفي هذا المبحث بيان للصلة الرابطة بين بعض القواعد المقاصدية الكبرى ورعاية الوازع الديني، وقد تم تقسيمه إلى مطلبين:

المطلب الأول: حفظ المقاصد الضرورية وصلتها برعاية الوازع الديني

لا يمكن أن يستقر وضع الدنيا، ولا أن يأمن الناس في حياتهم إلا بالمحافظة على ما هو ضروري لتوفر تلك الأمور، فتحقيق الضروري يأتي في مقدمته رعاية الوازع الديني، وهو غرض هذا المطلب في هذه المسألة لتجلية العلاقة الرابطة بين حفظ المقاصد الضرورية وبين رعاية الوازع الديني.

والمقاصد الضرورية: هي ما لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين[31].

الفرع الأول: مقصد حفظ الدين وأثره في رعاية الوازع الديني

مقصد حفظ الدين هو لب المقاصد كلها وروحها، وأسّها وجذرها، وما عداه فهو متفرع عنه محتاج إليه احتياج الفرع إلى أصله، لا يستقيم إلا به، ولا يؤدي ثمرته ولا يؤتي أكله إلا بتغذيته[32].

---

[28] المرجع السابق، ص119.

[29] الترمذي، سنن الترمذي، كتاب الزهد، 574/4، حديث رقم: 2346، وحسنه الألباني في كتاب صحيح الترمذي.

[30] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص120.

[31] الشاطبي، أبو إسحاق(ت790هـ)، الموافقات، 17/2-18، حققه: مشهور آل سلمان، دار ابن عفان، ط1، 1417هـ.

[32] اليوبي، محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ص192، دار الهجرة، السعودية، ط1، 1418هـ.

وإلى جانب ذلك فهو موازٍ لرعاية الوازع الديني، إذ حفظ الدين والعمل به وتحقيق هذا المقصد معناه انتشار الوازع الديني في قلوب المكلفين، حيث إنّ مقصد حفظ الدين له أثر في تعزيز وتقوية الوازع الديني وحراسته؛ حتى يكون دافعًا للمكلفين إلى تنفيذ أحكام الشرع وتطبيقها، ولبيان ذلك يمكن الإشارة إلى مسألتين هما دعامتا حفظ مقصد الدين وهما حفظه من جانب الوجود، والمسألة الثانية حفظه من جانب العدم.

المسألة الأولى: حفظ الدين من جانب الوجود وأثره في رعاية الوازع الديني[33]: وذلك من خلال النقاط التالية:

1- العمل بالدين، حيث إنّ هذا الدين ليس فقط كلام بل اعتقاد وعمل، وهذا ضروري لإحياء الدين وإعلاء شأنه، وترك العمل به يقتضي موته في نفوس أتباعه، وتنامي الجهل في نفوسهم ولا تتحقق الثمرة المرجوة من أحكامه إلا بذلك.

2- الحكم بالدين وأثر ذلك في رعاية الوازع الديني، حيث إنّ عدم الحاكمية لله سبحانه وتعالى سينتج عنه آثار ومشاكل سلبية دنيوية، عدا عن العقاب الأخروي، ومن ضمن الآثار السلبية: قسوة القلوب، والضلال عن الحق، والابتلاء بالنفاق والفضيحة به، والحرمان من التوفيق إلى التوبة، وخفة الدين وضعف الإيمان، والصد عن سبيل الله. ومن الآثار الاجتماعية: فوضى الاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض، وانتشار العداوة والبغضاء، والابتلاء بالخوف والجوع. ومن الآثار الاقتصادية: الفساد الناشئ عن النظام التربوي والإخلال بالتوازن الاجتماعي، وتضييع الفرد وإفساده، ولا شك أن هذه الآثار ناتجة عن ضعف الوازع الديني، فالحكم بالدين يسد هذا الباب عن كل ما يريد المساس بإيمان الناس عن طريق نشر المذاهب الهدامة والأفكار الضالة، ويمنعهم من نشر مبادئهم وإظهار أمرهم، وفي الوقت ذاته يحفظ للمجتمع الإسلامي شعائره وحدوده، وفي ذلك رعاية وحراسة للوازع الديني.

3- الدعوة إلى الدين وأثر ذلك في رعاية الوازع الديني، فإذا قام العلماء والدعاة بهذا الواجب نتج عن ذلك قوة الوازع الديني في قلوب المدعوين، سواء من المسلمين الغافلين، أو غير المسلمين الباحثين عن الحق، كما أنه إذا تخاذل المكلفون بالدعوة عنها فإن ذلك له آثار سلبية وخيمة على الفرد والمجتمع، يرجع جلها إلى ضعف وانهيار الوازع الديني.

المسألة الثانية: حفظ الدين من جانب العدم وأثره في رعاية الوازع الديني[34]: وذلك بالنقاط التالية:

1- الجهاد في سبيل الله وأثره في رعاية الوازع الديني: بجهاد النفس بتزكيتها وتهذيبها حتى تصل إلى مقام النفس المطمئنة، ولا يخفى ما في هذه المعاني الجليلة من خدمة للوازع الديني وتحقيقه ورعايته، وجهاد الشيطان بدفع ما يُلقي إلى العبد من شبهات وشكوك التي تقدح في صحة الإيمان، والتي غالبًا ما تكون سببًا في ضعف الوازع الديني، كما يتضمن جهاد على دفع ما يُلقي إليه من الإرادات والشهوات، وهذا أيضًا منبه للوازع الديني، وجهاد الكفار والمنافقين: ويكون بالقلب واللسان، والمال والنفس، ويكون باليد أيضًا، وغير ذلك مما يساعد على حفظ ورعاية الوازع الديني بتأمين حرية التدين والاعتقاد للمؤمنين، فقد شُرع الجهاد لإزالة العقبات التي تقف أمام طريق الدعوة، وجهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات؛ لأن جهادهم معناه قطع الطريق لأمامهم لحفظ قيام الوازع الديني في قلوب المكلفين.

---

[33] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص 321-324.

[34] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص 325 -327.

2- الابتعاد عن الذنوب والمعاصي وأثر ذلك في رعاية الوازع الديني، فالمعاصي لا ترتكب إلا عند غياب مراقبة الله تعالى، والتي هي سبب من أسباب ضعف الوازع الديني.

3- ردع المرتد، وقمع المبتدع وأثر ذلك في رعاية الوازع الديني: لحسم مادة الفساد حتى لا يُفكر غيره في ترك الإسلام والعدول عنه وعن تعاليمه القويمة؛ لما في ذلك من تهديد لاستقرار الحياة إذا ضاع الدين، كما أنّ أثر البدعة في الدين عظيمة إذ بها تغير أحكامه وتفوت مقاصده، وفي النهي عنها وقمع دعاتها من المصالح العظيمة والكثيرة المقوية للوازع الديني والمعينة على صيانته وحراسته.

الفرع الثاني: مقصد حفظ النفس وأثره في رعاية الوازع الديني

حفظ النفس من المقاصد الكلية التي جاءت الشريعة الإسلامية بالمحافظة عليها، فشرّعت من الأحكام ما يجلب لها المصالح، ويدفع عنها المفاسد، وذلك مبالغة في حفظها وصيانتها، ودرء الاعتداء عليها؛ لأنه بتعريض الأنفس للضياع والهلاك يُفقد المكلف الذي يتعبد الله سبحانه وتعالى وذلك بدوره يؤدي إلى ضياع الدين، وانعدام الوازع الديني، وبحفظ مقصد النفس يوجد الوازع الديني ويُصان مقصد الدين، ويمكن ملاحظة أثر حفظ النفس من جهة الوجود في رعاية الوازع الديني من خلال[35]:

أ- الوسيلة الأولى: تشريع الزواج وأثره في رعاية الوازع الديني: بالزواج يُحفظ النسل وتوجد الأنفس البشرية، وهو أيضًا من وسائل رعاية الوازع الديني بضبط غرائز الناس ووضعها في الحلال وتوجيهها الوجهة الصحيحة الموافقة للفطرة، وعدم حرمان النفس من شهواتها إذا كانت في الطريق المستقيم.

ب- إباحة الطعام والشراب وأثرها في رعاية الوازع الديني: كما أن الروح بحاجة إلى الغذاء الروحي من الإيمان والمعارف المتعلقة بالدين، فإنّ ما شرعه الله للناس من مأكولات كفيل بقيام الأنفس البشرية، وهو في الوقت نفسه معين على قيام الدين وأحكامه، وصيانة للوازع الديني فيها، إذ إنّ سلامة البدن ينتج عنها غالبًا السلامة في الطاعة والعبادة.

ت- إباحة المحظورات في حالة الضرورة لحفظ الأنفس وأثرها في رعاية الوازع الديني: وسبب ذلك الحاجة الماسة لحفظ النفس من الهلاك، فإذا بلغ بالإنسان حد الهلاك يجوز له أن يتناول المحظورات للضرورة، والضرورة تقدر بقدرها، وهنا يبرز دور الوازع الديني في تحديد قدر الضرورة، ويفعل أيضًا في هذه الحالة في كف النفس عن الحرام إذا اندفعت الضرورة.

ويمكن ملاحظة حفظ النفس من جهة العدم وأثره في رعاية الوازع الديني[36]: جاء الإسلام بتشريع وإباحة التداوي، بل ندب إليه، لأجل حفظ النفس من الهلاك، كما شرع العقوبات للحفاظ على النفس؛ حراسة للوازع الديني، إذ الأصل في أحكام الشريعة التركيز على غرس المثل العليا، والأخلاق الفاضلة في النفوس ولا تلجأ إلى العقوبات إلا في أضيق الحالات حفاظًا على نظام المجتمع، وحراسة للوازع الديني إذا ضعف.

الفرع الثالث: مقصد حفظ العقل وأثره في رعاية الوازع الديني

العقل نعمة كبرى، ومنة عظمى أنعم الله بها على الإنسان وميّزه به عن الحيوان، فإذا فقد الإنسان عقله أصبح كالبهيمة، لا يعرف ما يُصلحه مما يفسده.

---

[35] موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص 328 -330.

[36] المرجع السابق، ص 331

وقد اتخذت الشريعة طرقًا عديدة في المحافظة على العقل من جانب الوجود ومن جانب العدم، لها صلة وثيقة برعاية الوازع الديني، إذ لا يستقر الوازع الديني إلا بوجود العقل والمحافظة عليه، ولبيان هذا الغرض يمكن الكلام عن أمرين مهمين وذلك في المسألتين التاليتين:

المسألة الأولى: وسائل حفظ العقل من جانب الوجود وأثرها في رعاية الوازع الديني[37].

وذلك بالعلم والأمر به، إذ للعلم أهمية عظيمة في حفظ العقل ورعاية الوازع الديني في نفوس الخلق، وهذا فيه معنى رعاية الوازع الديني، إذ بالعلم يتعرّف المسلم على آيات الله القرآنية وآياته الكونية، فتزيده إيمانًا وتثبيتًا، فتكون بمثابة رعاية وحراسة الوازع الديني.

المسالة الثانية: وسائل حفظ العقل من جانب العدم وأثرها في رعاية الوازع الديني[38].

وقد اتخذت الشريعة وسائل كثيرة من أجل حفظ مقصد العقل رعايةً للوازع الديني، منها:

الوسيلة الأولى: تحريم ما يُفسد العقل من الأمور الحسية وأثر ذلك في رعاية الوازع الديني.

وهذه المفسدات هي الخمور والمخدرات، وما شابهها من المطعومات المذهبة للعقل، التي ينتج عنها هدمٌ للوازع الديني في النفوس، وللخمر مفاسد عظيمة، وآثار وخيمة على الفرد وعلى المجتمع في شتى المجالات الصحية، والاجتماعية، والخلقية، وغيرها، وعلى رأسها فساد العقل واختلال الوازع الديني في النفوس كما تقدم.

الوسيلة الثانية: تحريم ما يفسد العقل من الأمور المعنوية وأثر ذلك في رعاية الوازع الديني.

والمفسدات المعنوية هي ما يطرأ على العقل من تصورات فاسدة في الدين أو الاجتماع أو السياسة، أو غيرها من أنشطة الحياة، فهذه مفسدة للعقول من حيث كون الإنسان قد عطل عقله عن التفكير السليم الذي يوافق الشرع فعقله عن هذه الحيثية كأنه فاسد لا يفكر، بل كأنه معدوم بالمرة[39].

ولا شك أن في تسلط هذه الآفات المعنوية على العقل أضرار كثيرة على النفس من حيث الهداية والتزام الطريق المستقيم، فتصبح النفس بالكاد تهتدي إلى ما يصلحها وفي ذلك جناية عظيمة على الوازع الديني، فيجب تسخير العقل في الوصول إلى الحق، والمحافظة عليه من كل فكر دخيل، أو مذهب هدّام، أو نحلة باطلة تغير مفهوماته الشرعية[40].

الفرع الرابع: مقصد حفظ العرض والنسل وأثره في رعاية الوازع الديني

مقصد حفظ النسل أو العرض من المقاصد الضرورية التي جاءت الشريعة الإسلامية برعايتها، وشرعت الأحكام لصيانتها، وذلك من رعاية الوازع الديني ما هو بين وظاهر، ويمكن إجمال ذلك في النقاط التالية:

أ- حفظ النسل يدل من جملة ما يدل عليه؛ صحة انتساب النسل إلى أصله، وهو الذي لأجله شرعت قواعد النكاح، وحُرم الزنا، وفرض له الحد، فضرورة المجتمع في وجود النوع الإنساني معروف الأصل؛ لأن معرفة هذا مما يعين النفس على البذل المادي

---

37 موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص332.

38 المرجع السابق، ص333-334.

39 الطويل، نبيل صبحي، الخمر والإدمان الكحولي، ص6-7، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الخامسة، 1400هـ.

40 اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ص244.

والمعنوي لتربية هذا النسل المعروف الأصل، ويكون ذلك بالإنفاق، والتربية الخلقية، فيساعد ذلك على تهذيب النفس وهذا مما يقوي رعاية الوازع الديني وحراسته[41].

ب- أن حفظ النسل له صلة وثيقة بحفظ النفس، فإذا كان المعتبر في النسل هو الحفاظ على النوع البشري وحمايته من الاجتثاث، فإن من جملة ضوابطه حفظ النسب، وهو الراعي الوحيد لتنظيم حياة الناس وحراستها من الاختلاط؛ لأنه بغير ذلك يصبح المجتمع منحطًا حاله كحال البهائم، فلا تجد أثرًا للوازع الديني في النفوس[42].

ت- يترتب على حفظ العرض والنسل أحكام فقهية كثيرة، منها: تحريم التبرج والسفور، وتحريم الزنا وجميع الفواحش، وتحريم الاختلاط والخلوة الأجنبية، فبهذه الأحكام وغيرها تجد الشريعة قد سدّت المنافذ الموصلة إلى هدم حفظ العرض والنسل الذي يؤدي بدوره إلى هدم الوازع الديني واختلاله[43].

ث- ولحفظ العرض حرمت الشريعة القذف ورتبت عليه عقوبة الجلد رعايةً له: حتى تظل الأعراض نقية، والأسر متماسكة بعيدة عن تهجم المتهورين، وتقول الفسقة والفاجرين، وقطعًا لدابر إشاعة الفاحشة بين المسلمين، وفي هذا رعاية للوازع الديني وصيانةً له[44].

الفرع الخامس: مقصد حفظ المال وأثره في رعاية الوازع الديني

من الضروريات التي لا يمكن أن تستقيم الحياة إلا بها المال؛ إذ هو عصب الحياة، وبه قيام مصالح الدنيا كلها، ولعظم حاجة الناس إليه، فقد جاءت الشريعة بالمحافظة عليه من خلال تشريع أحكام لتوقيره وتنميته، كما جاءت بعض التصرفات التي تفسد المال وتتلفه، ولا شك أن في مقصد حفظ المال رعاية عظيمة للوازع الديني من حيث تطهير النفس من التعلق بالمال؛ لأن المسلم يعلم أن المال وسيلة وليس غاية في حد ذاته، فيدفعه ذلك الشعور إلى كسب المال من الطرق المشروعة، وإنفاقه في وجوهه الحلال، ويتبين أثر حفظ المال في رعاية الوازع الديني أيضًا في النقاط التالية[45]:

أ- وجود المال بين أيدي أبناء الأمة المخلصين معناه التقوي على إقامة الدين وشعائره، وحفظ حوزته من كيد الأعداء، وفي هذا نشر للوازع الديني والتربوي والخلقي في نفوس الأفراد ما به نجاتهم وصلاحهم في الدنيا والآخرة[46]، فإذا كانت الأمة فقيرة محتاجة إلى المال تسلط عليها الأعداء، وأذلها واشتروا ذمم الطامعين في المال والترف من أتباعها، وفي ذلك جناية عظيمة على الوازع الديني.

ب- حث الإسلام على كسب المال ففتح الطرق المشروعة من عمل اليد، والتجارة والزراعة، ومختلف الصنائع التي بها يحصل التملك المشروع.

---

41 ابن عاشور، الطاهر بن محمد(ت1393هـ)، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص305، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، 1421هـ.

42 احميدان، زياد محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص182.

43 المصدر السابق، ص190.

44 اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ص282.

45 موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص 336-338.

46 اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، ص285.

وحرم الطرق غير المشروعة، وحث على سلوك الطريق المشروع حتى وإن كان بسيطًا رعاية للوازع الديني.

ت- لحفظ المال أيضًا جاء تحريم الإسراف والتبذير، وهذا فيه رعاية للوازع الديني إذ إنّ الإسراف والتبذير من صفات إخوان الشياطين الذي يضعف لديهم الوازع الديني.

ث- شرع الإسلام العقوبات الرادعة لمن يتعدى على المال حفظًا ورعاية له؛ كقطع يد السارق، وغيرها من العقوبات التعزيرية الخاصة بالنبّاش، والمختلس، وشرع أيضًا عقوبات مالية؛ كضمان المتلفات ومنع من لا يحسن التصرف في ماله منه[47].

وهذا الإجراء أيضًا يُنبه الغافل الذي ضعف قدر المراقبة لله في قلبه، فيستيقظ من غفلته بهذا التنبيه، ويقوى الوازع الديني في نفسه فيدفعه إلى المحافظة على حقوق الآخرين.

ج- اتخذت الشريعة أيضًا وسيلة التوثيق في الديون، فهذا التشريع يعد حافظًا للأموال من الضياع، كما يعد وسيلة لتنميتها وتزكيتها وفق الطرق المشروعة[48].

المطلب الثاني: حفظ المقاصد الحاجيّة والتحسينية وصلتهما برعاية الوازع الديني

الفرع الأول: المقاصد الحاجيّة وأثرها في رعاية الوازع الديني

يمكن تعريف الحاجيّات: بأنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضّيق المؤدّي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللّاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تُراعَ دخل على المكلفين – على الجملة – الحرج والمشقة، ولكنّه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة[49].

أما أثر المقاصد الحاجيّة في رعاية الوازع الديني، فالأحكام الفقهية المعلّلة بالمقاصد الحاجية كثيرة في الفقه الإسلامي، وتدخل في كل أبواب الفقه ومجالاته؛ العبادات، والمعاملات، والحدود والجنايات، والعادات[50].

أما في مجال العبادات فقد تعرض على المكلف بعض الحالات التي لا يستطيع بها أن يؤدي العبادة على الوجه المشروع أصالة، فهنا رعاية للوازع الديني جاء تعليل الأحكام بالمقاصد الحاجية؛ فيخفف على المكلف بالقدر الذي يستطيع به أن يؤدي العبادة، حتى يُحافظ بأدائها على الوازع الديني لديه؛ ومن ذلك تشريع التيمم لمن لا يستطيع الوضوء؛ رعايةً لأداء عبادة الصلاة، والقعود أيضًا في أدائها لمن لا يستطيع القيام، وقصرها بالنسبة للمسافر، والمسح على الخفين أكثر من يوم وليلة، وجمع التقديم والتأخير، وغيرها مما يعين على تحقيق قصد رعاية الوازع الديني والمحافظة عليه[51].

وفي مجال العادات أباح الله للمكلف شتى أنواع الطيبات مأكلًا ومشربًا وملبسًا ومركبًا ومسكنًا، وما أشبه ذلك[52].

---

47 السيوطي، الأشباه والنظائر، ص461، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1403هـ.

48 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، 722/1.

49 الشاطبي، الموافقات، 21/2.

50 موفق، المقاصد الحاجيّة عند الأصوليين وأثر التعليل بها، ص138، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 1431هـ.

51 احميدان، مقاصد الشريعة الإسلامية، ص224.

52 الشاطبي، الموافقات، 22/2.

وهذه الأمور مشروعة من قبل الشارع قصد رعاية الوازع الديني، إذ إن المكلف إذا لم يجد في الحلال المشروع ما يسد حاجته سوف يتغذى على الحرام وإلى غير المشروع؛ لتحقيق ذات الغرض، وفي ذلك من ضعف الوازع الديني ما هو ظاهر، فيكون تشريع الحاجيات مما هو من مجالات العادات القصد فيه رعاية الوازع الديني.

أما مجال المعاملات فلا يخفى حاجة الناس إلى بعضهم البعض، فشرع الشارع الأحكام التي تنظم تعامل الناس فيما بينهم من معاملات، فحرم الربا والسرقة والغش والغصب وأكل أموال الناس بالباطل، وأحل البيع وعفى عن البيوع التي يكون فيها الجهالة يسيرة أو الغرر يسير؛ رفعًا للحرج وتيسيرًا على الخلق في معاملاتهم[53].

ومن سعة الشريعة أنها أجازت السلم، والاستصناع، والمساقاة، وغيرها من المعاملات التي يمكن العفو عنها في جانب ما يحقق مصالح الناس، أما الجنايات أن جعل دية الخطأ على عاقلة المخطئ؛ وذلك لما يلحقُه من ضرر وضيق، فلو تحمل الدية وحده مع أنه لم يتقصد القتل[54]؛ وهذه المواساة والأخوة والإعانة كلها من أسباب قوة الوازع الديني.

الفرع الثاني: المقاصد التحسينيّة وأثرها في رعاية الوازع الديني

يمكن تعريف التحسينيات: بأنها الأخذ بما يليق من محاسن العادات، وتجنب المُدنسات التي تأنفها العقول الراجحات، ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق[55].

ويتبين من خلال التعريف أن المقاصد التحسينية دائرة حول الكماليات، والرفاهية في الأمور المعاشية، وإضفاء الصبغة الجمالية على المجتمع، متمثلة بنظافة المجتمع وزينته، ونظافة الأفراد يظهر بأكمل صورة عملًا بقول النبي (صلى الله عليه وسلم):" إن الله جميلٌ يحب الجمال "[56]، والمقاصد التحسينية تكمل شخصية المسلم وتصقله من جميع الجوانب، وتجعله يتزين بمكارم الأخلاق، حيث قال النبي (صلى الله عليه وسلم):" إنما بعثت لأتمّم مكارم الأخلاق "[57].

كما يتبين من خلال المقاصد التحسينية أنها دليل على سمو الشريعة وكمالها، وتحقيق المصالح لها.

أما أثر المقاصد التحسينية في رعاية الوازع الديني من خلال الأحكام الفقهية المعلّلة، ففي مجال العبادات حث الإسلام على الطهارة، وجعلها شرطًا من شروط صحة الصلاة، وكذلك ستر العورة، وشرع أيضًا التقرب إلى الله بالنوافل المطلقة؛ لعظيم فضل هذه المأمورات في تكميل عبادة المكلف وصحتها[58]، وهذا فيه رعاية للوازع الديني، إذ المشروعات المذكورة هي مما يعين في تقوية الوازع الديني.

وفي باب العادات يدخل في ذلك ما شرع من آداب الطعام والشراب، وأذكار الخروج من البيوت، ورؤية الهلال، وهبوب الرياح، ونزول المطر، وغيرها.

ويدخل فيه أيضًا النهي عن تناول الخبائث من الطعام والشراب، وما يُنافي الطباع السليمة، وهذه المشروعات المذكورة ما يعين على تقوية الوازع الديني ورعايته حتى يكون حارسًا للمكلف من الوقوع في كثير من المحرمات.

---

53 موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني، ص 343.

54 اليوبي، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة، ص223.

55 الشاطبي، الموافقات، 22/2.

56 مسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، 267/1، حديث رقم: 91.

57 أحمد، المسند، 513/14، حديث رقم: 8952، صحيح، حققه: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ.

58 حسان، حسين حامد، أصول الفقه، ص277، عبر موقع أ.د حسين حامد حسان الرسمي hussein-hamed.com

أما المعاملات فيها النهي عن النجاسات؛ لعدم طهارتها، وكذلك حرّمت بعض أنواع البيوع والمعاملات التي تثير العداوة، وتقطع أواصر الأخوة؛ كالبيع على البيع، ومثله الشراء على الشراء، والنجش، وسائر البيوع التي فيها التّوثّب على حقوق الآخرين[59].

فيلاحظ في هذه الأمثلة رعاية الوازع الديني؛ بالبعد عن كل ما يخدش المروءة أو يؤدي إلى قطع العلاقات بين المسلمين؛ لما فيه من إثارة الفتنة والبغضاء والعداوة، وهذه كلها خصال مضادة لرعاية الوازع الديني.

ويدخل في مجال المعاملات أيضًا منع المرأة من مباشرة عقد الزواج بنفسها، مع أنها طرف أصيل في العقد؛ لأن في مباشرتها له إظهارًا لتوقها للرجال، وهذا لا يناسب الحياء الذي فطرت عليه النساء[60].

ولا شك أنّ حفظ الحياء هو حفظ الوازع الديني ورعايته، إذ لو فرض ذهاب الحياء لما تُصور وجود الوازع الديني فضلًا عن تقويته وصيانته.

وإذا علم أن المقاصد التحسينية من حيث ارتباطها بالحكم الشرعي، منها الواجب والمستحب والحرام والشرط[61]، علم أن ما كان سبيله الوجوب فهو ضروري لقيام الوازع الديني، وما كان سبيله الاستحباب كان وجوده تكملة وتزيين للوازع الديني.

فالمقاصد التحسينية دليل واضح وآية بينة على كمال الشريعة وسموها ورفعتها، ومظاهر المقاصد التحسينية مما تعين المكلف على الرفعة والتحلي بمكارم الأخلاق؛ ليكون المسلم في أعلى درجات الكمال الإنساني.

الخاتمة:

نتائج البحث:

بعد توفيق الله تعالى في كتابة هذا البحث تم التوصل إلى النتائج التالية:

1- راعت الشريعة الإسلامية تحقيق وحراسة الوازع الديني من خلال مقاصدها الضرورية والحاجيّة والتحسينية.
2- تحقيق الوازع الديني عند الفرد يعود بالنفع العام على الفرد نفسه وعلى المجتمع، وعلى الدولة ككل.
3- ضعف الوازع الديني له آثار سلبية وعواقب وخيمة على الإسلام والمسلمين.
4- ضعف الوازع الديني له أسباب، ومعالجتها تكمن في الرجوع إلى الشريعة الإسلامية.

---

59 المرجع السابق، ص277.

60 الشاطبي، الموافقات، 2/<23

61 البغا، أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي، ص31.

قائمة المصار والمراجع:

احميدان، زياد محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، الطبعة الأولى، 1425هـ.

الألباني، محمد، صحيح الجامع الصغير وزياداته، المكتب الإسلامي، المكتبة الشاملة 8 ذو الحجة 1431هـ.

الألباني، محمد، صحيح وضعيف سنن أبي داود، برنامج منظومة التحقيقات الحديثة المجاني من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة، قام بإعداد فهرسته وتنسيقه: أحمد عبد الله.

الإمام أحمد، مسند أحمد بن حنبل، حققه: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1421هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار ابن كثير، دار اليمامة، دمشق، الطبعة الخامسة، 1414هـ.

الترمذي، أبو عيسى، سنن الترمذي، شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، 1395هـ.

ابن تيمية، أحمد، مجموع الفتاوى، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف، المدينة المنورة، السعودية، 1425هـ.

الجوهري، إسماعيل، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، دار العلم للملايين، بيروت، ط4، 1407هـ.

حسان، حسين حامد، أصول الفقه، عبر موقع www.hussein-hamed.com

أبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، دار الرسالة العلمية، الطبعة الأولى، 1340هـ.

الدرويش، عبد الرحمن، الشرائع السابقة ومدى حجيتها في الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، 1410هـ.

الزرقاني، محمد، شرح الزرقاني على موطأ الإمام، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ.

السيوطي، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1403هـ.

الشاطبي، أبو إسحاق، الموافقات، حققه: مشهور آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ.

طبارة، عفيف، روح الدين الإسلامي، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الثامنة والعشرون، 1993م.

طبارة، عفيف عبد الرحمن، مع الأنبياء في القرآن الكريم، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشرة، 1985م.

ابن عاشور، الطاهر بن محمد، أصول النظام الاجتماعي، دار السلام، مصر، الطبعة الأولى، 1426هـ.

ابن عاشور، الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير، الدار التونسية، تونس، 1984م.

ابن عاشور، الطاهر بن محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية، حققه: محمد الطاهر الميساوي، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، 1421هـ.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن عمر النمري القرطبي، الاستذكار، حققه: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 2000م.

الفراهيدي، الخليل، كتاب العين، دار ومكتبة الهلال، تاريخ النشر بالمكتبة الشاملة 8 ذو الحجة 1431هـ.

القادري، نبيل صبحي، الخمر والإدمان الكحولي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السادسة، 1405هـ.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1420هـ.

اللقاني، إبراهيم المالكي، منار أصول الفتوى وقواعد الإفتاء بالأقوى، حققه: عبد الله الهلالي، وزارة الأوقاف والشؤون المغربية، 1423هـ.

مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري، صحيح مسلم، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1374هـ.

ابن منظور، محمد بن مكرم الإفريقي، لسان العرب، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1414هـ.

موفق، نبيل، رعاية الوازع الديني وأثره في التشريع الإسلامي، أطروحة دكتوراة، جامعة الحاج لخضر باتنة، تونس، 1435هـ.

موفق، نبيل، المقاصد الحاجيّة عند الأصوليين وأثرها في تعليل الأحكام الفقهية، رسالة ماجستير، جامعة الحاج لخضر باتنة، 1430-1431هـ.

اليوبي، محمد، مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية، دار الهجرة، السعودية، ط1، 1418هـ.

ISSN: 2663-5798 || Arab Journal for Scientific Publishing

الإصدار السابع – العدد الرابع والستون
تاريخ الإصدار: 2 – شباط – 2024م

www.ajsp.net

“Guarding religious morals in light of the objectives of Islamic legislation”

Researchers:

Ahmad Fawzi Hasasneh

Researcher in the PhD program in Jurisprudence and its Principles
Al-Quds University

Dr. Mohammad Motlaq Mohammad Assaf

Coordinator of the Doctorate of Jurisprudence and Its Fundamentals Program College of Da`wah and Religion
Al-Quds University / Palestine.

Abstract:

This research aims to explain the importance of achieving religious motivation in the souls of those charged, and to explain that the Sharia took into account in its purposes the protection and fulfillment of their religious motivation, as God Almighty sent the messengers, revealed the books, and legislated the laws, to guide people and bring them out of darkness into light.

The research shows that the weakness of religious motivation has an impact on the individual himself, on society, and on the entire state in this world, in addition to its consequences on the individual on the Day of Resurrection. For this reason, Islamic law was keen to strengthen the religious commitment of those in charge. To enjoy the goodness of this world and the hereafter, and to live in security under

the influence of legislation and the supremacy of its provisions.

In this research, the descriptive approach was followed, taking advantage of the deductive and inductive approaches. The research consisted of an introduction, four sections, and a conclusion. The first topic dealt with: the concept of religious motivation, and the second topic dealt with: evidence for considering religious motivation, while the third topic dealt with: the weakness of religious motivation and its impact. That, and the fourth topic: Maqasid rules related to caring for religious motives.

The research reached a set of results, including that Islamic law has taken into account the fulfillment and protection of the religious impulse through its necessary, necessary, and improvement purposes, and that achieving the religious impulse in the individual brings general benefit to the individual himself, to society, and to the state as a whole, and on the other hand, the weakness of the religious impulse It has negative effects and serious consequences on the individual, society and the state.

keywords: Objectives of legislation, Religious motive, Faith education, Moral rules, Influence of legislation, Sovereignty of Sharia.